



الجمهورية اللبنانية
وزارة الخزانة

مديرية المالية العامة
مديرية الواردات

رقم المحفوظات: ٥٨٧/٥٨٧
رقم الصادر: ٩
بيروت في ٩ أيار ٢٠١٨

إعلان

تعلم وزارة المالية أنها وضعت قيد التحصيل جداول التكاليف الأساسية لضريبة الأملاك المبنية، الصادرة في محافظة لبنان الجنوبي (أقضية: صيدا، صور، جزين) عن إيرادات عام ٢٠١٣ و ٢٠١٤ تكليف عام ٢٠١٨، وتدعو جميع المكلفين لتسديد هذه الضرائب، مع الإشارة إلى أن المكلفين الذين لا يسددون الضريبة المتوجبة عليهم يتعرضون لغرامة بنسبة مقدارها ١% شهرياً (ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً) لغاية تاريخ التسديد، وتسري هذه الغرامة إعتباراً من:

- إنقضاء شهرين من تاريخ نشر هذا الإعلان في عدد الجريدة الرسمية الذي سيصدر بتاريخ ٢٠١٨/٥/١٧ للعقارات التي لا تزيد إيراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.
- إعتباراً من تاريخ إنتهاء المهلة الأساسية للتصريح للعقارات التي تزيد إيراداتها عن ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية.

تبدأ مهلة الاعتراض على الضريبة المذكورة المحددة بشهرين إعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشر هذا الإعلان أي في ١٨ أيار ٢٠١٨ وتنتهي في ١٨ تموز ٢٠١٨ ضمناً.

عن مدير الواردات بالرسالة

